

التعاون في المجتمع العربي Cooperation in Arab society

صلاح بسام محمود فياض
جامعة اليرموك- الأردن

Abstract: The research aims to clarify the image of cooperation in the Arab community, and the development that has occurred as a result of the difference in the social structure in this society due to its entry into Islam. Values, morals and principles differed and developed towards advancement, which had a clear effect on the influence on the cooperative side in it. The difficult environmental conditions imposed on the human being in the pre-Islamic era to cooperate and cooperate with others in order to meet his needs, and with the entry of Islam into this society, cooperation became the dominant feature in it. In all its circumstances and conditions; The fact that cooperation is a divine requirement and a good Sunnah enjoined by the Messenger, may God bless him and grant him peace, and this cooperation has emerged in the thought of Muslim scholars, including: Ibn Khaldun and Al-Ghazali. This research concluded that the development of cooperation is based in its essence on the society that it practices and the conditions of life that this society lives, and it has been shown that cooperation in the Arab society before Islam was a necessary cooperation imposed by the need, while cooperation in the Islamic community has goals and worldly and otherworldly goals in which it exceeded the stage of necessity To the stage of economic well-being, which is one of the economic goals of society. Muslim scholars such as Al-Ghazali and Ibn Khaldun had cooperative ideas that enlightened them, especially in the field of division of labor.

Key words: cooperation, Arab society.

الملخص: يهدف البحث إلى توضيح صورة التعاون في المجتمع العربي، وما طرأ عليه من تطوّر نتيجة اختلاف التركيب الاجتماعي في هذا المجتمع بسبب دخوله في الإسلام؛ فاختلّت القيم والأخلاق والمبادئ وتطورت نحو الرقي، فكان لذلك أثر واضح في التأثير على الجانب التعاوني فيه، فقد فرضت الظروف البيئية الصعبة على الإنسان في العصر الجاهلي أن يتعاون ويتكافل مع غيره من أجل سد احتياجاته، وبدخول الإسلام إلى هذا المجتمع أصبح التعاون هو السمة السائدة فيه في جميع ظروفه وأحواله؛ كون التعاون مطلب إلهي وسنة حميدة أمر بها الرسول صلى الله عليه وسلم، وبرز هذا التعاون في فكر علماء المسلمين منهم: ابن خلدون والغزالي.

خلص هذا البحث إلى أن تطوّر التعاون يرتكز في جوهره على المجتمع الذي يمارسه وعلى ظروف الحياة التي يعيشها هذا المجتمع، وتبين أن التعاون في المجتمع العربي قبل الإسلام هو تعاون ضروري فرضته الحاجة، أما التعاون في المجتمع الإسلامي فله غايات وأهداف دنيوية وأخرية تعدت فيها مرحلة الضرورة إلى مرحلة الرفاه الاقتصادي الذي يعد هدف من أهداف المجتمع الاقتصادية، وكان لعلماء المسلمين مثل الغزالي وابن خلدون أفكار تعاونية يستنار بها وخصوصاً في مجال تقسيم العمل.

الكلمات المفتاحية: التعاون، المجتمع العربي.

المقدمة:

التعاون هو غريزة فطرية لدى لإنسان ظهرت هذه الغريزة نتيجة الحاجة التي أملت لها ظروف الحياة البيئية والاجتماعية والاقتصادية من أجل إشباع الحاجات الانسانية، ويعد المجتمع بكافة أطرافه وتفصيلاته عنصر أساسي من عناصر تكوين هذا التعاون وتطوره، وكان للمجتمع العربي يداً في هذا التكوين والتطور، بدءاً بنماذج التعاون قبل الإسلام ومروراً بالتعاون في المجتمع الإسلامي وما قدمه علماء المسلمين من أفكار في مجال التعاون الانساني وتطوره.

أهمية الدراسة

إن دراسة التعاون في المجتمع العربي ترتبط بدراسة تاريخ هذا المجتمع؛ كون التاريخ أحد أبرز العوامل التي تؤثر في تكوين الواقع التعاوني وتطوره، وقد اختلف دوره وأثره باختلاف المجتمعات التي تحكمه.

حيث تنبع أهمية الدراسة من عدة جوانب منها:

- 1- التعاون له دور بارز في النشاط الاقتصادي والاجتماعي ينعكس أثره بشكل ايجابي على افراد المجتمع .
- 2- تطوّر التعاون وتميّزه يتبع ظروف الحياة وطبيعة المجتمع الذي نمى وترعرع فيه سلباً أو ايجاباً.

مشكلة الدراسة

تختلف اشكال وانواع التعاونيات باختلاف المجتمعات التي تعيش فيها؛ حيث أن للمجتمع والتاريخ دور أساسي في تكوين الواقع، ويعد الجانب التعاوني جزء من هذا الواقع بما تملّيه عليه الظروف التاريخية والبيئية والاجتماعية، لذلك جاءت هذه الدراسة لتعالج المشكلة الرئيسية المتمثلة بتأثر التعاون بالتغير التاريخي والبيئي والاجتماعي وتطوره ومن هذه المشكلة تنشأ عدة أسئلة:

- 1- ما هي أبرز صور التعاون في المجتمع العربي قبل الإسلام وتطوره ؟
- 2- ما هي أهم المبادئ التعاونية في الإسلام؟
- 3- ما هو دور علماء المسلمين في ابراز الفكر التعاوني ؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- 1- التعرف على دور المجتمع العربي قبل الإسلام في مجال التعاون .
- 2- ابراز أهم المبادئ التعاونية في الإسلام.
- 3- الوقوف على بعض أفكار العلماء المسلمين في المجال التعاوني.

الدراسات السابقة:

- 1- دراسة انس بن سعد السبيري، (2012م)، "نظرية التعاون في الفقه الإسلامي" "دراسة تأصيلية".
- هدفت هذه الدراسة إلى بيان مفهوم النظرية الفقهية ونشأتها والفرق بين النظرية الفقهية وغيرها؛ من قواعد اصولية وقواعد فقهية وظوابط فقهية، كما بينت مفهوم نظرية التعاون من خلال تعريف التعاون، وبيان أدلته والأصول النازمة له.
- كما تناولت الدراسة خصائص نظرية التعاون والقواعد الفقهية ذات العلاقة بنظرية التعاون؛ كقاعدة المشقة تجلب التيسير، وقاعدة اليقين لا يزول بالشك، وقاعدة الضرر يزال وغيرها، وبينت الدراسة أثر نظرية التعاون في النظريات الفقهية؛ فيظهر أثرها في نظرية العقد؛ تمنع العقد القائم على المخالفة، كما في بيع السلاح لقطع الطريق وبيع العنب للخمر قصداً.
- وخلصت الدراسة إلى استناد نظرية التعاون إلى الكتاب والسنة والاجتماع والمعقول، وأن للنظرية أصولاً ناظمة من مبادئ وقواعد كلية، وأن لها الأثر الأكبر في المجتمع لما لها من بعد أخلاقي واجتماعي
- 2- دراسة رزق يوسف طعمة بني عايش، (2012م)، بعنوان العون الإنساني في ضوء السنة النبوية "دراسة موضوعية"
- هدفت هذه الدراسة إلى بيان معنى العون الإنساني والألفاظ ذات الصلة: العمل الخيري، العمل التطوعي، التكافل الاجتماعي، وعرفت الدراسة على فئات استحقاق العون الإنساني؛ كالفقراء والأيتام واللقطاء، وبينت الدراسة الموارد المالية الواجبة والتطوعية للعون الإنساني.
- وخلصت الدراسة إلى أن العون الإنساني ينطلق من دوافع عقائدية وأخرى انسانية، وأن جميعها ثابت بالكتاب والسنة وهو جزء لا يتجزأ من الدين الحنيف، وهو شامل لكل نواحي الحياة، وتعد النفقات الواجبة هي مورد رئيسي للعون الإنساني.

إضافة الدراسة:

وتتمثل الاضافة في هذه الدراسة:

- 1- بيان دور التطور التاريخي والتكوين الاجتماعي في تكوين الفكر التعاوني وتطوره.
- 2- عرض لنماذج تاريخية للتعاون في المجتمع العربي قبل الإسلام وبعده وتحليلها.
- 3- ايراد الافكار التعاونية عند العلماء المسلمين في المجال التعاون وتحليلها.

منهج الدراسة

أولاً: المنهج الاستقرائي والتاريخي: حيث سيتم دراسة الموضوع من خلال تتبع مفردات الدراسة ومسائلها والحقائق المرتبطة بموضوع الدراسة من الكتب والمراجع المتخصصة.

ثانياً: المنهج الوصفي والتحليلي: الذي يعتمد على الوصف والملاحظة، ثم تشخيص الوصف لتسهيل عملية التحليل والوصول إلى النتائج المرجوة.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث الى مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة، حيث تناول المبحث الأول التعاون في المجتمع العربي قبل الإسلام، وفي المبحث الثاني تناول المبادئ التعاونية في الإسلام، وفي المبحث الثالث: تناول الفكر التعاوني عند ابن خلدون والغزالي.

المبحث الأول: التعاون في المجتمع العربي قبل الإسلام

المطلب الأول: التعاون عندالأحلاف

الحلف: (الحلف) بوزن الحقف وهو العهد لأنه لا يعقد إلا بالحلف، والجمع أحلاف وحلفاء وهو من ذلك لأنهما تحالفاً أن يكون أمرهما واحداً بالوفاء، قال ابن الأثير: أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، حالف فلان فلاناً، فهو حليفه، وبينهما حلف لأنهما تحالفاً بالأيمان أن يكون أمرهما واحداً بالوفاء، فلما لزم ذلك عندهم في الأحلاف التي في العشائر والقبائل صار كل شيء لزم شيئاً فلم يفارقه فهو حليفه، (ابن منظور، 1414 هـ: 53/9).

لم يكن في مقدور القبائل أو العشائر الصغيرة المحافظة على نفسها من غير حليف قوي يشد أزرها إذا هاجمتها قبيلة أخرى، أو أرادت الأخذ بالثأر منها، وقد كانت معظم القبائل داخلية في هذه الأحلاف، إلا عددًا قليلاً من القبائل القوية الكثيرة العدد، وكانت تتفاخر بنفسها؛ لأنها لا تعتمد على حليف يدافع عنها، بل كانت تأخذ بثأرها وتنال حقها بالسيف، ويشترك المتحالفون في الغالب في المواطن، وقد تنزل القبائل على حلفائها، وقد كانت جائت حاجة الأعراب إلى الأحلاف أكثر وأشد من حاجة الحضر إليها، وذلك بسبب أن الغزو في البداية ضرورة من ضرورات الحياة لفقر البادية وشحها؛ لانبساط أرضها وعدم وجود حواجز طبيعية تعوق الغزو وتحمي المغزو منه فاضطرت القبائل إلى خلق حماية طبيعية لها هي الأحلاف، والأحلاف هي لغاية حماية المال والنفس في الغالب، ولكبح جماح المعتدين، وانحصرت الأحلاف الكبرى أو التكتلات القبلية الضخمة بالأرضين المكشوفة التي غلب عليها الطابع الصحراوي، وبين القبائل التي غلبت البداوة عليها، (جواد العلي، 1977م: 227، 228/7).

تحالفت قريش بعد موت قصي وتنازعوا في الذي كان جعله قصي لابنه عبد الدار من السقاية، والرفادة، واللواء، والندوة، والحجابه، ونازعهم فيه بنو عبد مناف وقامت مع كل طائفة قبائل من قريش وتحالفوا على النصرة لحزبهم فأحضر أصحاب بني عبد مناف جفنة فيها طيب فوضعوا أيديهم فيها وتحالفوا، فلما قاموا مسحوا أيديهم بأركان البيت، فسموا المطيبين، (ابن كثير، 1988م: 355/2).

أما حلف الفضول فقد عقد في دار عبد الله بن جدعان كما رواه الحميدي عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن محمد وعبد الرحمن ابني أبي بكر قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً لو دعيت به في الإسلام لأجبت، تحالفوا أن يردوا الفضول على أهلها وألا يعز () ظالم مظلوماً (ابن حبان، 1988م: 218/10)"، وقالوا: وكان حلف الفضول قبل المبعث بعشرين سنة في شهر ذي القعدة، وكان بعد حرب الفجار بأربعة أشهر، وذلك لأن الفجار كان في شعبان من هذه السنة (السهيلي، 2000م: 28/2)، وكان حلف الفضول أكرم حلف سمع به وأشرفه في العرب، وكان أول من تكلم به ودعا إليه الزبير بن عبد المطلب وكان سببه أن رجلاً من زبيد قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاص بن وائل فحبس عنه حقه، فاستعدى عليه الزبيدي الاحلاف عبد الدار ومخزوما وجمحا وسهما وعدي بن كعب فأبوا أن يعينوا على العاص بن وائل وزبروه- أي انتهروه- فلما رأى الزبيدي الشر أوفى على أبي قبيس عند طلوع الشمس- وقريش في أنديتهم حول الكعبة- فنادى بأعلى صوته:

يا آل فهر لمظلوم بضاعته ببطن مكة نائي الدار والنفر

ومحرم أشعث لم يقض عمرته ... يا للرجال وبين الحجر والحجر

إن الحرام لمن تمت كرامته ولا حرام لثوب الفاجر الغدر

فقام في ذلك الزبير بن عبد المطلب وقال: ما لهذا مترك فاجتمعت هاشم وزهرة وتيم بن مرة في دار عبد الله بن جدعان فصنع لهم طعاماً وتحالفوا في ذي القعدة في شهر حرام فتعاقدوا وتعاهدوا بالله ليكونن يدا واحدة مع المظلوم على الظالم حتى يؤدي إليه حقه ما بل بحر صوفة، فسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول، وقالوا لقد دخل هؤلاء في فضل من الأمر، ثم مشوا إلى العاص بن وائل فانتزعوا منه سلعة الزبيدي فدفعوها إليه (ابن كثير، 1988م: 260/1).

بهذا نجد أن الضرورات الأمنية دفعت القبائل العربية إلى التحالف فيما بينها من أجل الدفاع عن مصالحها المشتركة؛ إذ لم يكن بمقدور القبائل الصغيرة أن تعيش باستقرار وسلام ما لم تتحالف مع غيرها من القبائل لحماية أمنها والدفاع عن مصالحها، ويعتبر وجود الكعبة في مكة المكرمة ذو أثر بارز في هذه التحالفات وذلك من أجل خلق بيئة آمنة للحجيج، وهذا ما فرضته ظروف الطبيعة وقسوة الحياة.

ثانياً: التعاون عند الصعاليك

الصعلوك: الفقير الذي لا مال له، صعلكه: أفقره، والجمع الصعاليك، (ابن منظور، 1414هـ: 455/7).

الصعلوك: "هو الفقير الذي لا مال له يستعين به على أعباء الحياة، ولا اعتماد له على شيء أو أحد يتكى عليه أو يتكل عليه ليشق طريقه فيها، ويعينه عليها حتى يسلك سبيله كما يسلكه سائر البشر الذين يتعاونون على الحياة ويواجهون مشكلاتها يداً واحدة (خليف، 1959م: 21)".

من خلال ما سبق من التعريف اللغوي والاصطلاحي للصعلوك نجد أن سلوك هؤلاء الصعاليك اتجه صوب تحقيق مصالحهم ودفع الضرر عنهم وذلك من خلال تعاونهم وتضامنهم من أجل تحقيق أهدافهم التي لا يمكنها أن تتحقق بشكل فردي في مجتمع ظالم يفتقر للعدالة الاجتماعية والعدالة التوزيعية، فوجدوا التعاون فيما بينهم سبيلاً لهم بعد عزوفهم أو نبذهم من مجتمع الأصيل "القبيلة" وعدم تقديره لهم.

من الصعاليك "السليك بن سلكة" ومنهم "الشنفري" و"تأبط شراً"، غير أن أعرفهم وأشهرهم وحامل لواء الصعلكة فيهم، هو "عروة بن الورد" الذي نصب نفسه سيداً على الصعاليك، إذ اتخذ من صعلكته باباً من ابواب المروءة والتعاون الاجتماعي، فكان يجمعهم ويشركهم فيما يغنمه ويرزقهم من رزقه، ويبذل جهده لمواساتهم، فاجتمع حوله صعاليك "عبس"، وهو منهم واتخذ لهم حظائر آووا إليها؛ ولهذا نعت بـ"عروة الصعاليك"، قال أهل الأخبار: إنما قيل له عروة الصعاليك مع أنه عروة بن الورد؛ لأنه كان يجمع الفقراء في حظيرة، فيرزقهم مما يغنمه، فعروة لم يكن فقيراً محتاجاً معدماً، كما يفهم من لفظة "صعلوك" (ضيف، 2001م: 383)، ولقد ذكره "عبد الملك بن مروان" فقال: "ما كنت أحب أن أحداً ولدني من العرب إلا عروة بن الورد"، فعروة صعلوك فلسف الصعلكة بأن جعلها 4م: 73/3).

مثلاً من مُثُل الحياة، بينما كانت تعني فقراً مدقاً وجوعاً قتالاً وهياماً على وجه الأرض للاستجداء ولصعوبة تصعلك الرجل بمفرده، تكتل الصعاليك كتلاً، وذلك بانضمام بعضهم إلى بعض، مكونين جماعات، جمعت بينها وحدة الهدف، وغريزة حماية النفس، والمصلحة المشتركة بعد أن حرّمهم أهلهم ومجتمعهم من تقديم أية مساعدة أو حماية لهم، وسحب منهم حق الأخذ بالثأر والانتقام ممن قد يعتدي عليهم، بحق "العصبية"، وبعد أن جعل دمهم هدراً، وتبرأ منهم ومن كل جريرة يرتكبونها، فلا يطالب أهلهم بدمهم، ولا يطالبونهم بأي دم قد يسفحه الصعلوك، (الأغاني، 194).

وقد كون الصعاليك مجموعات على رأسها عروة بن الورد تغير على أحياء العرب؛ لترزق نفسها ومن يأوي إليها، وإغاثة ذوي الحاجة (الفاخوري، 1985م: 129)، وانضم إليها الصعاليك من مختلف القبائل، ولكن أكثر الصعاليك من الشبان الطائشين الخارجين على أعراف قومهم، ومن الذين لا يبالون ولا يخشون أحداً، صاروا قوة يخشي منها، ويحسب لها حساب، خاصة وفيها شعراء فحول، يحسنون الهجاء ويتقنون فن ثلب الأعراض، وفيها مقاتلون شجعان لا يعبثون بالموت، يفتكون بمن يريدون الفتك به، وخافهم الناس وامتنعوا جهد إمكانهم من التحرش بهم ومعاداتهم، ومنهم من قبل جوار الصعاليك وردّ عنهم وأحسن إليهم، فاستفاد منهم واستفادوا منه (جواد العلي، 1977م: 413/7).

كوّنت طبقة الصعاليك في المجتمع الجاهلي شخصية متميزة نبعت من ضيق وفقر مطّعين مما أرجأهم إلى التعاون والتضامن فيما بينهم لمواجهة ظروف الحياة وقسوتها بعد أن خرجوا عن طور القبيلة وأعرافها، فحاولوا تشكيل طبقة بديلة عن القبيلة التي لم يجدوا فيها مكانة اجتماعية لأنفسهم، ولم يستطيعوا أن يحصلوا على أدنى حقوقهم في ضوء انعدام العدالة الاجتماعية والتوزيعية، فشكّلوا طبقة اجتماعية وجدوا فيها أهدافهم المشتركة، فهي أشبه ما تكون بثورة اقتصادية أعلنتها الصعاليك على المجتمع الجاهلي، فيها جموا الأغنياء البخلاء ويغنموا منهم ليزعوه على الفقراء؛ فقد كان عملهم اجتماعي لا يعتمد على الشخصية الفردية بدليل أنهم لم يتخذوا السلب والنهب وسيلة إلى الغنى، بل كانوا يقصدون منه البذل والعطاء للفقراء والمحتاجين، فالقاسم المشترك بين الصعاليك لم تكن القرابة أو القبيلة أو الدم وإن وجدت، بل كان في تحقيق أهداف نشدوا عنها تمثلت في دفع الضرر عنهم باعتبار تجمعهم قوة كبيرة، وتحقيق نوع من العدالة التوزيعية والعدالة الاجتماعية التي انحرموا منها في قبيلتهم، وكان للطبيعة الجغرافية والتركيبية السكانية أثر بارز أجبر هذه الفئة على التشكل فكان التعاون بينهم ضروري من أجل البقاء.

ثالثاً: التعاون عند أهل قريش.

كان سيدنا إبراهيم قد أسكن ولده اسماعيل مكة مع هاجر، وبني البيت العتيق بمعونة سيدنا اسماعيل عليه السلام، وقد آلت سيادة مكة إلى قصي بن كلاب بن مرة بعد أن انتزعها من خزاعة، وتعد فترة قصي المكية الأساس الذي قامت عليه عظمة حفيده هاشم بن عبد مناف صاحب الإيلاف، وقد نُسبت التنظيمات المشهورة في مكة ابتداءً لقصي ومنها: (جبران، 1998م: 156, 158).

- 1- دار الندوة: وكانت للتشاور في أمور السلم والحرب والزواج وعقد معاهدات أو اتفاقيات.
- 2- الحجابة وهي: ملكية مفتاح الكعبة ومن يتولاها يكون مسؤولاً عن تنظيم الشعائر الدينية،
- 3- الرفادة: وهي مسؤولية جماعية بأن تتولى بطون قريش إطعام غير المقتدرين أيام الحج، (العلي، دت: 55/7).
- 4- والسقاية: وهي جلب المياه إلى أحواض خاصة حول الكعبة لسقاية الحجيج.
- 5- اللواء: وهو الراية أو العلم الذي يُحمل في المعركة ويعتبر رمزاً لا يجوز التخلي عنه، (مهران، دت: 364/1).

على الرغم من قسوة العيش وضنكه وقلة المياه، إلا أن قريش انتعشت وأصبح مركز للكثير من الطرق التجارية، وكانت تؤمن لحجاج بيت الله المأكل والمشرب دون مقابل لمن لا يستطيع؛ وقد كان للتعاون والتكافل أثر بارز في الوصول إلى هذا المجتمع المستقر، والذي يعد الإيلاف ركناً أساسياً من مكوناته؛ فقد تم تأمين وصول قوافل قريش إلى كل الأسواق العالمية الممكنة، وهذا هو الإيلاف الذي ورد ذكره في القرآن الكريم بقوله تعالى ﴿جَاءَ بِ

المبحث الثاني: التعاون في المجتمع الإسلامي.

المطلب الأول: التعاون في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم

[illegible]

هذا فيما يتعلق بالتعاون والتضامن الذي أوجده الرسول صلى الله عليه وسلم بالمؤاخاة بين المسلمين في المجتمع المدني على الصعيد الداخلي حيث أسقط كل اعتبارات التفرقة الدنيوية، وتعالَت رابطة العقيدة على كل الروابط وبدأ البناء الاقتصادي والاجتماعي من خلال عملية إعادة التوزيع للدخول والثروات بين المسلمين، الذي يقوم على مبدأ التعاون والتكافل والبعد عن الاحقاد والأثنية لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنِّي مَعَكُمْ إِذَا أَقَامْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِوَعْدِكُمْ وَكَانَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ حُجُورٌ ۚ فَمَنْ خَلَفَ عَنْكُمْ فإِنَّ اللَّهَ سَلِيمٌ ٩٠﴾ [الحشر: 9].

أما على الصعيد الخارجي والذي لا يقل أهمية عن الداخل فقد سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إقامة علاقات تعاونية خارجية لحماية أمن المدينة ومصالحها ومعالجته كثير من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال الوثيقة (دستور المدينة) ومنها: (ابن هشام، 1995م: 501، 503).

بسم الله الرحمن الرحيم

"هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يقدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط..... وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيسة ظلم أو إثم أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين وإن أيديهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم،، وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بيته فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه.....، وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد صلى الله عليه وسلم، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه، وأهل بيته".

ركز رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجزء الأول من وثيقة المدينة على الجانب العشائري؛ حيث استفاد النبي صلى الله عليه وسلم من الجانب الإيجابي للقبيلة في التكافل الاجتماعي، وأبقى على بعض الوظائف للقبيلة، والتي تحمل معاني التعاون والتكافل في الخير والتواصي بالبر؛ حيث جعل كل قوم يتعاونون على فداء أسيرهم ودفع معاقلهم، وشكل هذا العمل التعاوني أساساً للتكافل المجتمعي، ومن ثم توجه الرسول صلى الله عليه وسلم في الوثيقة إلى حماية المدينة وأوجب الدفاع عنها بالنفس والمال؛ فلو تعرضت المدينة المنورة لاعتداء أو هجوم فإن الجميع بمقتضى حق المواطنة يدافع عنها بالنفس والمال، فالكل مسؤول عن الدفاع عن المدينة فهو واجب الجميع دون تفريق بين دين أو عرق أو جنس، بحيث تصبح المدينة آمنة في حدودها الخارجية بالتعاون مع جيرانها بعد أن وثق الصلات والعلاقات الأخوية وعزز الروابط المجتمعية بين المهاجرين والأنصار، وهدم فجوة التفاوت الاقتصادي والاجتماعي الذي كان بينهم، و قضى على العصبية القبلية والنزاعات الجاهلية

المطلب الثاني: التعاون في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

لقد تجلت معاني التعاون والتكافل في زمن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عام الرمادة وهو العام الثامن عشر من الهجرة على أرجح الأقوال، وهو العام الخامس من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عمّ فيه الجذب والقحط والجوع لمدة تسعة أشهر حتى فني ما في بيت مال المسلمين من طعام ومال.

"فكانت تسقى إذا ريحت تراباً كالرماد، فسمي ذلك العام عام الرمادة، فألى عمر ألا يذوق سمناً ولا لبناً ولا لحماً حتى يحيي الناس من أول الحياة، فكان بذلك حتى أحيا الناس من أول الحياة، فقدمت السوق عكة من سمن ووطب من لبن، فاشترهما غلام لعمر بأربعين، ثم أتى عمر، فقال: يا أمير المؤمنين، قد أبر الله يمينك، وعظم أجرك، قدم السوق وطب من لبن وعكة من سمن، فابتعتهم بأربعين، فقال عمر: أغليت بهما، فتصدق بهما، فإني أكره أن أكل إسرافاً وقال عمر: كيف يعنيني شأن الرعية إذا لم يمسسني ما مسهم! كتب إلى السري، عن شعيب، عن سيف، عن سهل بن يوسف السلمي، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، قال: وكانت الرمادة جوعاً أصاب الناس بالمدينة وما حولها فأهلكهم حتى جعلت الوحش تأوي إلى الإنسان، وحتى جعل الرجل يذبح الشاة فيعافها من قبحها، وإنه لمقفر" (الطبري، 1387هـ: 98/4).

وكان عمر رضي الله عنه يعس الناس بالليل كعادته فلم يسمع أحداً يضحك ووجم الناس فلم يستطيعوا الكلام، وكف السائلون عن السؤال، وازداد حال عمر رضي الله عنه همّاً وغمّاً، واستمر هذا الحال تسعة أشهر، واستغاث سيدنا عمر رضي الله عنه وطلب العون من المسلمين بالأمصار، فكتب إلى أبي موسى الأشعري بالبصرة ولعمرو

بن العاص في مصر ولابي عبيده بن الجراح في الشام، فكان أول من قدم عليه ابو عبيدة في اربعة آلاف راحلة من طعام، فأمره أن يقسمها فيمن حول المدينة؛ حتى يستقر الناس في مواطنهم بعد أن هاجر كثير منهم إلى المدينة حتى يجدوا ما يسد حاجتهم، (ابن كثير، 1993م: 375/2)؛ وقد أراد سيدنا عمر رضي الله عنه بتوزيع الطعام على البادية قبل أهل المدينة أن يرد هؤلاء المهاجرين إلى أرضهم، فعندما يروا أن الخليفة قد خصهم بالطعام قبل المدينة يستقروا فيها ويتلاشى أزمة سكانية كبيرة يمكن أن تحدث، (الوكيل، 1986م: 267,268).

وأرسل اليه عمرو بن العاص بألف بعير تحمل الدقيق، وبعث بعشرين سفينة تحمل الدهن، وبعث إليه بخمسة آلاف كساء، وأرسل إلى سعد بن أبي وقاص فأرسل له بثلاثة آلاف بعير تحمل الدقيق، وبعث إليه بثلاثة آلاف عباءة، وأرسل إلى والي الشام فبعث إليه بألفي بعير تحمل الزاد (ابن سعد، 1980م: 315/3).

لقد كان لهذه الأزمة الاقتصادية تبعاتها وآثارها البارزة على السوق؛ فلم يبق ما يُباع ويشترى، وبهذا فقدت النقود قيمتها، حتى هبّ المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها لتقديم العون والمساعدة، فكان في تلك الإستجابات توجيه فعلي لمعنى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى" (مسلم، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم 2585)، ويتجلى في هذا الحديث أسمى درجات التعاون.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْأُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" (مسلم، صحيح مسلم: 2586)، وهو تنفيذ فعلي لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغُرَّرَ خَشْبُهُ فِي جِدَارِهِ"، (البخاري، صحيح البخاري، 132)، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعْذِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيُعْذِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ" (مسلم، صحيح مسلم، باب استحباب المؤاساة بفضول المال، حديث رقم 1728).

كل هذه الأحاديث فيها دلالات واضحة وصريحة إلى أهمية التعاون في الإسلام ودوره البارز في حل أصعب الأزمات من خلال تفتيت المخاطر وتوزيعها بحيث يسهل تحملها.

مبادئ التعاون في الاسلام

نجد أن مبدأ التعاون في الإسلام يرجع للصورة الأولى في منشأه؛ فهو أمر فطري ومبدأ ديني، وهذا ما جعله يرقى بض الأحيان إلى مرتبة الواجب؛ لما له من أثر بارز وتأثير واضح في حياة الفرد والمجتمع، فالتعاون كسلوك فطري وتنظيم حضاري يمكن أن يحتمل أحد جانبيين سلبي وإيجابي وهذا ما يشهد به التاريخ الإنساني على مر العصور؛ مثل التعاون في الحروب والغزو وغيرها، ولكن التعاون كمبدأ ديني فهو منحصر في نطاق الخير والعدل، وله ضوابط شرعية وسياج أخلاقي لا يخرج عنه، ويعد مبدأ التعاون في الإسلام قاعدة مشتركة دعا إليها في كافة شئون الحياة، فالنشاط الاقتصادي يُبنى على المشاركة في بذل الجهد كأساس للمشاركة في الثمار؛ كما في مبدأ تقسيم العمل، ويقوم هذا المبدأ على مجموعة من الأصول والمرتكزات التي ترجع بمجملها إلى تماثل الحاجات الإنسانية وعدم قدرة الفرد على اشباعها بنفسه، مع رغبة المجتمعات في التطور من خلال تحقيق التكامل بين الجهود والإمكانات الفردية المبعثرة، وذلك بتحويلها إلى قوة منظمة فاعلة قادرة على تحقيق الأهداف الإنتاجية والاقتصادية التي يحتاجها الإنسان لإشباع حاجاته المشروعة، ويختلف مبدأ التعاون في الاقتصاد الإسلامي عنه في النظام الاشتراكي والرأسمالي، فهو جاء في مرحلة متأخرة من مراحل تطور النظام الاشتراكي وليس من أصل النظام؛ إذ أن أصل النظام يقوم على المركزية والملكية الجماعية لعناصر الإنتاج، وقد جاء النظام التعاوني في الاقتصاد الاشتراكي في مرحلة متأخرة على شكل يعرف بالكخوز من أجل التحفيز على العمل ومحاولة الاعتراف له بذاتيته المستقلة وحقوقه المشروعة وحوافزه الخاصة، بعد ما تلاشت شخصية الفرد وكيانه وذابت في الجماعة، فهو أكثر ما يتعلق بالفلاحة خاصة ويتلخص في تجميع الفلاحين للإنتاج داخل وحدة تعاونية على أساس أن حق الملكية جماعي وأن لهم جميعاً حق التصرف،

المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية

وتحدث الإمام الغزالي عن أهم جوانب التعاون الاقتصادي بين أفراد المجتمع وهو جانب تقسيم العمل فيقول " لو كان الإنسان وحده ربما كان يستغني عنه ولكنه خلق على وجه لا يمكنه أن يعيش وحده إذ لا يستقل بالسعي وحده في تحصيل طعامه بالحراثة والزرع والخبز والطبخ وفي تحصيل الملابس والمسكن وفي إعداد آلات ذلك كله فاضطر إلى المخالطة والاستعانة" (الغزالي 2005م: 55/1)، وبهذا نجد أن الجانب التعاوني هو الأساس في تقسيم العمل؛ فلا يُعقل قدرة الفرد على الوفاء بجميع حاجاته بنفسه فلا بد من التعاون مع غيره من أجل الوفاء بالتزاماته.

ويقول الإمام الغزالي في التسخير: "فانظر الآن لو خلا بلدك عن الطحان مثلاً أو عن الحداد أو عن الحجام الذي هو أخس العمال أو عن الحائك أو عن واحد من جملة الصنائع ماذا يصيبك من الأذى وكيف تضطرب عليك أمورك كلها فسيبحان من سخر بعض العباد لبعض حتى نفذت به مشيئته وتمت به حكمته ولنوجز القول في هذه الطبقة أيضاً فإن الغرض التنبيه على النعم دون الاستقصاء..... انتظام أمر الكل بتعاون الكل وتكفل كل فريق بعمل ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا وعلى هذا حمل بعض الناس قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتي رحمة" (الغزالي، 2005م: 11/4)، يرى الإمام الغزالي أن اختلاف الناس من حيث القبول بالوظائف المختلفة وما وصفها بأخس الأعمال هي رحمة من الله عز وجل بالعباد، فيقول الإمام الغزالي: "فلو لم يعتقد الخياط والحائك والحجام في صناعته ما يوجب ميله إليها، لتركها وأقبل الكل على أشرف الصنائع"، (الغزالي، 1964م: 119/4)، وهذا من باب التسخير لقوله تعالى: ﴿يَجْعَلُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَوْنًا﴾ (الزخرف: 32)، ويرجع ذلك إلى اختلاف طبيعة وقدرة ومواهب الإنسان التي خلقه الله عليها، وهو اختلاف نسبي مرغوب من أجل تعاون المجتمعات وتكاملها؛ كونه من المحال أن يستوي الناس في أعمالهم وعلومهم وقدراتهم الجسدية والعقلية، فيكون الاختلاف سبب من أسباب التعاون والتكافل، (السير، 2012م: 64).

ويصف الإمام الغزالي حال المجتمع التعاوني المنظم الذي ينتفع منه الجميع دون استثناء فهو مجتمع تعاوني مثالي فيقول: "حتى رتبوا أجزاء البلد كأنها أجزاء شخص واحد تتعاون على غرض واحد ينتفع البعض منها بالبعض فرتبوا الرؤساء والقضاة والسجن وزعماء الأسواق واضطروا الخلق إلى قانون العدل وألزمهم التساعد والتعاون حتى صار الحداد ينتفع بالقصاب..... فالخباز يخبز العجين والطحان يصلح الحب بالطحن والحراث يصلحه بالحصاد والحداد يصلح آلات الحراثة وكذا جميع أرباب الصناعات المصلحين لآلات الأتعمة والسلطان يصلح الصنائع والأنبياء يصلحون العلماء الذين هم ورثتهم والعلماء" (الغزالي، 2005م) وفي هذا النص للغزالي دلالة واضحة على أهمية التقسيم الطبيعي للعمل؛ الذي يخفف الأعباء ويوزع المهام من أجل إشباع الحاجات الإنسانية، ولا يستطيع الفرد لوحده من تحقيق هذا الهدف فهو يحتاج لفترة طويلة جداً لكي يتحصل على رغيف من الخبز، وماذا عن باقي أمور حياته؟

المطلب الثاني: الفكر التعاوني عند ابن خلدون

يقول ابن خلدون في مقدمته: "الأولى في أن الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم الإنسان مدني بالطبع؛ أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم، وهو معنى العمران، وبيانه أن الله سبحانه خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياته وبقاؤها إلا بالغذاء، وهداه إلى التماسه بفطرته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله" (ابن خلدون، 2004م: 65)، يصف ابن خلدون الاجتماع الإنساني وتعاونه بأنه ضروري، فالإنسان كائن بشري اجتماعي لا يستطيع أن يعيش منفرداً، فهو يحتاج لغيره في جميع شؤون حياته من مأكل ومشرب ومسكن وملبس وأمّن، وقد هداه الله سبحانه وتعالى إلى التعاون مع غيره لتلبية هذه الحاجات وهي فطرته في النفس الإنسانية تطورت مع متغيرات الظروف البيئية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات.

وفصل ابن خلدون في مقدمته في موضوع تقسيم العمل وأهيته في إشباع الحاجات الإنسانية فيقول: "إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير موفية له بمادة حياته منه، ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرصة وهو قوت يوم من الحنطة مثلاً فلا يحصل إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة يحتاج إلى مواعين و آلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من حداد و نجار و فاحوري، وهب أنه يأكله حياً من غير علاج فهو أيضاً يحتاج في تحصيله أيضاً حياً إلى أعمال أخرى أكثر من هذه، من الزراعة والحصاد والدراس الذي يخرج الحب من غلاف السنبل، و يحتاج كل واحد من هذه آلات متعددة و صنائع كثيرة

أكثر من الأولى بكثير" (ابن خلدون، 2004م: 66) فهو يصف العمليات الإنتاجية بأنها حلقات أو عمليات متشابهة ومتراكبة ولذلك فإن إتمامها أو القيام بها يخرج عن طاقة الواحد من البشر، ومن ثم يلزم التعاون بين مجموعة من الناس وقيام كل واحد منهم بدور معين، ويقرر ابن خلدون بعد أن يصف تعقد العمليات الإنتاجية وترابط أجزائها، أن الناتج الذي يحصل عليه عدد معين من الأفراد من جراء التعاون بينهم لا يكفي لسداد حاجاتهم الأصلية فقط وإنما يفيض عن ذلك بحيث يسد حاجة عدد أكبر منهم بكثير، وهذا المعنى لم يقف عليه أحد ممن سبقه، حيث يؤكد مسألة الفائض الناجم عن تقسيم العمل (يسري، 2006م).

هذا في ما يتعلق بجانب التعاون حيث جلب المصلحة للفرد والمجتمع، أما فيما يتعلق بدفع الضرر المتوقع عنهم فيقول ابن خلدون: "و كذلك يحتاج كل واحد منهم أيضاً في الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه؛ لأن الله سبحانه لما ركب الطباع في الحيوانات كلها و قسم القدر بينها جعل حظوظ كثير من الحيوانات العجم من القدرة أكمل من حظ الإنسان، فقدره الفرس مثلاً أعظم بكثير من قدرة الإنسان، و كذا قدرة الحمار و الثور و قدرة الأسد و الفيل أضعاف من قدرته" (ابن خلدون، 2004م: 66) ونلاحظ أنها تتعلق بما قبلها أيضاً من جهة تحقيق المصلحة؛ كونه يتعذر على الإنسان الحصول على حاجاته مالم يكن في وضع آمن يؤهله إلى ذلك، وهذا ما يوجب عليه الاستعانة بأبناء جنسه ليستمد من ضعفه قوة من أجل تحقيق الأمان أولاً والسعي لاشباع حاجاته ثانياً، ولكن الإنسان مَيَّزَه الله تعالى بفكره وعقله على سائر مخلوقاته؛ وهذا الفكر هو الذي أوجد له الحلول للتغلب على الصعاب التي تواجهه، فهو يحتاج للسلاح من أجل الدفاع عن نفسه، وهو لا يستطيع الحصول على كل احتياجاته بنفسه؛ فهو يحتاج إلى الحداد للحصول على الرماح والسيوف التي يستطيع من خلالها الدفاع عن نفسه. ويقول في أصرح العبارات في فائض تقسيم العمل: "وثبت أن الواحد من البشر غير مستقل بتحصيل حاجاته في معاشه، وإنهم متعاونون جميعاً في عمرانهم على ذلك، والحاجة التي تحصل بتعاون طائفة منهم تسد ضرورة الأكثر من عددهم أضعاف" (ابن خلدون، 2004م).

الخاتمة: النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

- 1- التعاون يركز في جوهره على أمرين، أولهما: أنه أمر فطري غريزي نشأ مع الإنسان فهو كائن اجتماعي بطبيعته وثانيهما: أنه أمر مكتسب أملت عليه ظروف المعيشة الصعبة والصراعات والتناقضات وتمائل الحاجات الإنسانية.
- 2- كان للظروف البيئية والتكوينات الاجتماعية دوراً بارزاً في تطور مفهوم الفكر التعاوني، فقد ارتبط ظهور التعاون في المجتمع العربي قبل الإسلام بالحاجة، فهو ضرورة فرضتها ظروف الحياة وطبيعتها القاسية، فهو من الحلول الضرورية لمواجهة الظروف البيئية القاسية.
- 3- للتعاون في المجتمع العربي الإسلامي صبغة خاصة أخذها من مبادئ وأركان الدين الإسلامي الحنيف.

ثانياً: التوصيات

- 1- اعطاء التعاون الاقتصادي دور أكبر في الدول الإسلامية لأنه أصل المنهج ولما له من آثار ايجابية على نمو هذه البلدان وتقدمها.
 - 2- سن القوانين والأنظمة التعاونية بما يخدم هذه التعاونيات بشكل عام، ولا يحد من حركتها.
- قائمة المصادر والمراجع
- أولاً: القرآن الكريم
- ثانياً: المصادر والمراجع باللغة العربية
1. ابن الأثير، الحسن بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، الكامل في التاريخ، دار الفكر، بيروت- لبنان.
 2. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد احمد الطاهر، دار الفجر للتراث، مصر- القاهرة، ط1، 2004م.
 3. ابن سعد، محمد بن سعد، كتاب الطبقات الكبرى، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، 1980م.
 4. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت - لبنان، 1988م.
 5. ابن كثير، الحافظ ابن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق علي شيري، دار احياء التراث العربي، بيروت- لبنان، 1988م.
 6. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت- لبنان، ط3.
 7. ابن هشام، السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط2، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر،
 8. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ.
 9. البغدادي، محمد بن حبيب، المنمق في أخبار قریش، تحقيق وتصحيح خورشيد أحمد فاروق، عالم الكتب، بيروت- لبنان، ط1، 1985.
 10. البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر، أنساب الأشراف، تحقيق: احسان عباس، المطبعة الكاثوليكية، بيروت- لبنان، 1979م، دط.
 11. جبران، نعمان محمود، روضة سحيم حمد آل ثاني، دراسات في تاريخ الجزيرة العربية قبل الإسلام، مؤسسة حمادة، الأردن- اربد، 1998م.
 12. درادكة، صالح موسى، بحوث في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار شيرين، عمان- الأردن، 198.
 13. رزق، يوسف طعمة بني عايش، العون الإنساني في ضوء السنة النبوية "دراسة موضوعية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم الحديث الشريف وعلومه، اربد - الاردن، 2012م.
 14. السير، انس بن سعد، نظرية التعاون في الفقه الإسلامي "دراسة تأصيلية"، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية 1432-1433هـ- 2011م-2012م.
 15. سالم، السيد عبد العزيز، تاريخ العرب في عصر الجاهلية، دار النهضة العربية، بيروت- لبنان، 1980.
 16. سالم، السيد عبد العزيز، دراسات في تاريخ العرب: تاريخ العرب قبل الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة، مصر - الاسكندرية، 1997.
 17. سفر، اسماعيل، دليلة، عارف، تاريخ الأفكار الاقتصادية، منشورات جامعة دمشق، 2000م.
 18. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار المعرفة، لبنان- بيروت.

19. الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة، بيروت- لبنان، المجلد 12، 1987م.
20. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، تاريخ الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ط2، دار التراث، بيروت- لبنان، 1387هـ.
21. العام، رشيدة، الحرية الفردية في المذهب الاشتراكي والاجتماعي، بحث منشور: مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة.
22. العلي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط2، 1977م.
23. العلي، صالح أحمد، محاضرات في تاريخ العرب، مؤسسة دار الكتب، العراق.
24. الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي الحكمة في مخلوقات الله تحقيق محمد رشيد قباني، دار احياء العلوم، بيروت- لبنان، ط1، 1978م.
25. الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دن، دط، 1987م.
26. الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ميزان العمل، دار المعارف، مصر، ط1، 1964م.
27. الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، احياء علوم الدين، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط1، 2005م.
28. القاضي، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محب الدين الخطيب - ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل بيروت - لبنان، ط1، 1987م.
29. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة- مصر، ط3، 1964م.
30. مسلم، الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
31. معطي، علي محمد، تاريخ العرب الاقتصادي قبل الإسلام، دار المنهل اللبناني- مكتبة رأس النبع للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ط1، 2003م.
32. مهران، محمد بيومي دراسات في تاريخ العرب القديم دار المعرفة الجامعية، ط2.
33. هيكل، محمد حسين، الصّدّيق ابو بكر، دار المعارف، مصر- القاهرة، ط7.
34. الوكيل، محمد السيد، جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين، دار المجتمع، المملكة العربية السعودية- جدة، ط1، 1986م، ص267-268.
35. يسري، عبد الرحمن إسهام عبد الرحمن بن خلدون في الفكر الاقتصادي، مؤتمر الإسهامات الاقتصادية لابن خلدون م2006 نوفمبر 3-5، 1427هـ شوال 14 - 12 مدريد.